

تاج العروس من جواهر القاموس

هذا قولُ ابنِ الكلبيّ . وحكى الأثرُ رمُ فَقَالَ : أَخْبَرَني عُلَمَاءُ
الأَنْصَارِ أَنَّ حَسَّانَ بنَ ثَابِتٍ بعدَ ما ضُرَّ بِصَرِّهِ مَرَّ بِابنِ الزُّبَيْرِ
وعَبْدِ اللَّهِ بنِ أَبِي طَلْحَةَ بنِ سَهْلٍ بنِ الْأَسْوَدِ بنِ حَرَامٍ ومعه ولَدُهُ
يَقُودُهُ فصَاحَ به ابنُ الزُّبَيْرِ بِعَرِيٍّ بَعْدَ ما وَلَّى : يَا أَبَا الْوَلِيدِ مَنْ هَذَا
الْغُلَامُ ؟ فقال حَسَّانُ بنُ ثَابِتٍ الْأَبِيَاتِ انْتَهَى . الشَّيْطَانُ : اسْمُ
الشَّيْطَانِ وكذا الْبَلَّازُ وَالْجَلَّازُ وَالْقَارِ وَالْخَيْتَعُورُ كُلُّهُمَا مِنْ أَسْمَاءِ
الشَّيْطَانِ وحَكَى الْفَرَّاءُ عن الدُّبَيْرِيِّينَ أَنَّه هُوَ الشَّيْطَانُ الرَّجِيمُ
والشَّصَائِبُ : عِيدَانُ الرَّحْلِ ولم يُسَمَّعَ لها بِوَاحِدٍ . قال أَبُو زُبَيْدٍ :
وَذَا شَصَائِبٍ فِي أَحْذَانِيهِ شَمَمٌ ... رَخْوُ الْمِلَاطِ رَبِيطًا فَوْقَ صُرْصُورٍ
شُصِبَ .

الشَّصَّابُ كَجَعْفَرٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَالصَّاغَانِيُّ . وفي اللَّسَّانِ : هُوَ
الْقَوِيُّ الشَّدِيدُ . والشَّصَائِبُ : الشَّدَائِدُ .
شُطِبَ .

الشَّطْبُ من الرِّجَالِ وَالْخَيْلِ : الطَّوِيلُ الْحَسَنُ الْخَلْقُ وهو مَجَّازٌ .
الشَّطْبُ : السَّعْفُ الْأَخْضَرُ الرَّطْبُ من جَرِيدِ النَّخْلِ واحِدته شَطْبَةٌ .
وَكَكَتِفٍ : جَبَلٌ كما سَيَأْتِي . في حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ : كَمَسَلِ شَطْبَةٍ . قال
أَبُو عُبَيْدٍ : الشَّطْبَةُ : ما شُطِبَ من جَرِيدِ النَّخْلِ وهو السَّعْفَةُ الْخَضِرَاءُ
شَبَّهَتْهُ بِتِلْكَ الشَّطْبَةِ لِنَعْمَتِهِ وَاغْتِدَالِ شَبَابِهِ وقيل : أَرَادَتْ أَنه
مَهْزُولٌ كَأَنَّه سَعْفَةٌ في دَقَّتِهَا أَرَادَتْ أَنه قَلِيلُ اللَّحْمِ دَقِيقُ الْخَصْرِ
فَشَبَّهَتْهُ بِالشَّطْبَةِ أَيِ مَوْضِعٍ نَوَمِهِ دَقِيقٌ من غَمْدِهِ . وَالْمَسَلُ :
مَصْدَرٌ بِمَعْنَى السَّلِّ أَقْرَبُ مَقَامِ الْمَفْعُولِ أَيِ كَمَسَلُوا الشَّطْبَةَ
يَعْنِي ما سَلَّ من قِشْرِهِ أَوْ غَمْدِهِ . قال أَبُو سَعِيدٍ : الشَّطْبَةُ : السَّيْفُ
أَرَادَتْ أَنه كَالسَّيْفِ يُسَلُّ من غَمْدِهِ كما قال الْعُجَيْرِيُّ السَّلُولِيُّ يَرْتِي
أَبَا الْحَجَنَاءِ : .

فَتَى قُدَّ السَّيْفُ لَا مُتَأَزِفٌ ... وَلَا رَهْلٌ لَيْبَاتُهُ وَأَبَا جَلُّهُ
الشَّطْبَةُ بِالْفَتْحِ وَبِالْكَسْرِ : الْجَارِيَةُ الْحَسَنَةُ التَّارَّةُ الْغَضَّةُ وقيل
: هِيَ الطَّوِيلَةُ وَالْكَسْرُ عن ابنِ جِنِّي قال : وَالْفَتْحُ أَعْلَى . وَغُلَامٌ شَطْبٌ :

حَسَنُ الْخَلْقِ لَيْسَ بِطَوِيلٍ وَلَا قَصِيرٍ . وَرَجُلٌ مَشْطُوبٌ وَمُشَطَّبٌ إِذَا كَانَ طَوِيلًا . وَالْفَرَسُ الشَّطْبَةُ : هِيَ السَّيْطَةُ اللَّحْمُ بِسُكُونِ الْمَوْحِدَةِ وَكَفَرَحَةِ وَقِيلَ : هِيَ الطَّوِيلَةُ وَيُفْتَحُ وَالْكَسْرُ لُغَةٌ وَلَا يُوصَفُ بِهِ الْمَذْكُورُ . الشَّطْبَةُ بِالْكَسْرِ : طَرِيقُ السَّيْفِ فِي مَتْنِهِ كَالشَّطْبَةِ بِالضَّمِّ وَالشَّطْبَةُ بِالْفَتْحِ . شُطْبَةُ كَهْمَزَةٍ وَهُوَ نَادِرٌ وَقِيلَ : هُوَ جَمْعُ كَرُطَبٍ وَرُطْبَةٍ . ج شُطُوبٌ وَشُطَبٌ كَغُرْفٍ وَكُتُبٍ . قَالَ شَيْخُنَا زَقْلًا عَنْ شُرُوحِ الْفَصِيحِ : طَاهِرُهُ أَمَّا جَمْعَانِ لِمُفْرَدٍ وَوَاحِدٍ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : إِنْ زَنَّهُمَا لُغَتَانِ فَالشَّطْبُ كَأَنَّ زَنَّهُ وَوَاحِدٌ كَالْحُلُمِ وَالشَّطْبُ كَأَنَّهُ جَمْعٌ شُطْبَةُ كَغُرْفَةٍ وَغُرْفٍ . وَصَرِيحٌ كَلَامِ ابْنِ هِشَامٍ اللَّخْمِيُّ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا جَمْعٌ لِمُفْرَدٍ غَيْرُ لَفْظِ الْآخِرِ فَالشَّطْبُ بضمين جَمْعٌ شَطْبَةُ كَصَحِيفَةٍ وَصُحُفٍ . وَأَمَّا الشَّطْبُ بِفَتْحِ الطَّاءِ فَجَمْعُ الشَّطْبَةِ فَانْطَرَهُ مَعَ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ . وَسَيَفُ مُشَطَّبٌ كَمُعْطَمٍ وَمَشْطُوبٌ : فِيهِ شُطَبٌ أَيْ طَرَائِقُ فِي مَتْنِهِ وَرُبَّمَا كَانَتْ مُرْتَفِعَةً وَمُنْزَحَذِرَةً . وَيُقَالُ : إِنْ زَنَّهُ مَجَازٌ ؛ لِأَنَّ زَنَّهُ شُبَّهَ بِمَا يُقَدِّسُ مِنَ السَّيِّئَاتِ طَوِيلًا . وَعَنْ ابْنِ شُمَيْلٍ : شُطْبَةُ السَّيْفِ : عَمُودُهُ الذَّاسِرُ فِي مَتْنِهِ . وَثَوْبٌ مُشَطَّبٌ : فِيهِ طَرَائِقُ